

Distr.  
LIMITED

CEDAW/C/1996/L.1/Add.5  
24 January 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء  
على جميع أشكال  
التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على جميع  
أشكال التمييز ضد المرأة  
الدورة الخامسة عشرة  
١٥ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير ١٩٩٦

اعتماد تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة  
في دورتها الخامسة عشرة

مشروع تقرير

المقررة: السيدة هانا بيت شوب - شيلينغ (ألمانيا)

إضافة

رابعا - النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف  
بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

باء - النظر في التقارير

١ - التقارير الأولية

أيسلندا

١ - نظرت اللجنة في التقاريرين الدوريين الأولي والثاني من أيسلندا (CEDAW/C/ICE/1-2) في جلستيها ٢٩٠ و ٢٩١، يومي ١٨ و ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦.

٢ - لدى قيام ممثل أيسلندا، بعرض التقرير، أبلغ اللجنة أنه قد حدث خطأ أن التقرير الأول الأصلي عن عام ١٩٨٧ لم يتقدم على الإطلاق، وأن التقرير الحالي الذي يجمع بين التقريران الأولي والثاني يغطي الفترة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١. ومضى في إبلاغ اللجنة بما شهده بلده من تغيرات قانونية وتطورات في مجال حقوق الإنسان للمرأة منذ تقديم التقرير.

٣ - وأشار الممثل إلى تدابير مختلقة اتخذت في مجال التعليم بما في ذلك كفالة حقوق متكافئة للتعليم في المدارس وتوفير التدريب المهني للنساء بمقتضى القانون. وأضاف أنه من أجل القضاء على التمييز، الذي ما يزال قائماً، جرى إنشاء مجلس المركز المتكافئ للمرأة ولجنة شكاوى. وفي عام ١٩٩٤، وأدرج في الدستور الأيسلندي فرع عن حقوق الإنسان، وفيه إشارة إلى الجنسين. وركزت خطة مدتها أربع سنوات بشأن التدابير اللازمة لتحقيق التكافؤ بين الجنسين على إجراءات تعزيز التكافؤ بين الجنسين في النظام المدرسي، وفي سوق العمل، وفي المناطق الريفية، وفيما يتعلق بالحقوق الاجتماعية. وقدم الممثل وصفاً للتدابير المتخذة للقضاء على العنف ضد المرأة ومنها توفير مأوى لضحايا العنف ودفع تعويض لهن عن ما يلحق بهن من أضرار وتوعية الرجال بمساوئ العنف.

٤ - وأوضح الممثل أهمية مشاركة المرأة في الحياة العامة، الأمر الذي ازداد باضطراد منذ عام ١٩٧٩. وأشار إلى أن رئاسة الدولة تتولاها منذ عام ١٩٨٠ امرأة، وهي أيضاً من أولى النساء في العالم اللاتي انتخبن ديمقراطياً للقيادة. وفي الانتخابات البرلمانية الأخيرة، حصلت المرأة على ٢٥ في المائة من جميع المقاعد في البرلمان. وهناك حزب للنساء، ووصل الآن تمثيل النساء سياسياً على مستوى البلديات إلى نسبة ٣٠ في المائة بينما بلغت هذه النسبة في اللجان العامة نحو ٢٠ في المائة.

٥ - وأشار الممثل إلى أن التمييز لا يزال قائماً في مجال العمالة. وقال إن مشاركة المرأة في الاقتصاد الرسمي بلغت مستوى عالياً جداً، ولكن لا تزال هناك بعض الفروق بين الجنسين في الأجور. وسوق العمل يفرق بين الجنسين إلى حد ما. والنساء يعانين من البطالة أكثر مما يعاني منها الرجال. وتقوم الحكومة باتخاذ تدابير محددة لتغيير نظام الأجور وتحقيق توازن أفضل في المسؤوليات الأسرية ومن هذه التدابير تنقيح قانون إجازة الأمومة لتمكين الرجال من الاضطلاع بدور أفضل في الرعاية. وتخطط الحكومات المحلية لتوسيع مرافق رعاية الطفل. وتمثل النساء أكثر من ٥٠ في المائة من خريجي الجامعات، ويظهر أثر ذلك في القطاع العام بشكل خاص. ويعتبر تقييم العمل من العوامل الهامة لضمان العدالة في الأجور.

٦ - وختاماً قال الممثل إن التقرير الوطني المعد للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، وما جرى من حوار حول حقوق المرأة وكذلك التقرير الحالي، كل ذلك ساعد بلده على تقييم المنجزات وتحديد الخطوات التي ينبغي اتخاذها في المستقبل.

#### التعليقات الختامية من اللجنة

##### المقدمة

٧ - رأت اللجنة أن التقريرين الدوريين الأولي والثاني المقدمين من أيسلندا قد اتسما بالصراحة ورحبـت بعرض التقرير شفـواً بهذا الشـكل المفصـل إذ أتـاحـ إلى حدـ كبيرـ استـكمـالـ ما كانـ يـنبـغيـ أنـ يتـضـمنـهـ التـقرـيرـ. ورأـتـ أنهـ كانـ يـنبـغيـ تقديمـ ذلكـ كـتعديلـ فيـ وقتـ سابقـ منـ عامـ ١٩٩٥ـ. ورـحـبتـ اللـجـنةـ أـيـضاـ بـماـ قـدـمـ منـ إـجـابـاتـ عـلـىـ الأـسـلـةـ التـيـ أـثـيـرتـ أـثـنـاءـ النـظـرـ فـيـ التـقرـيرـ.

#### العوامل والمصاعب التي تؤثر على تنفيذ الاتفاقية

٨ - رأت اللجنة أن عدم إدماج الاتفاقية وغيرها من المعاهدات الدولية في القوانين الداخلية ومن ثم عدم إمكان إنفاذها في البلد، يؤثر تأثيراً عكسيّاً على تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً تاماً.

#### الجوانب الإيجابية

٩ - رحبت اللجنة بإدراج حكم في دستور عام ١٩٩٤ يكفل التمتع بحقوق الإنسان بدون تفرقة بين الجنسين، كما أثار إعجابها العمل الذي يقوم به مجلس المركز المتكافئ للمرأة.

١٠ - أثنت اللجنة على الحكومة لاهتمامها بالقضاء على العنف وإنشاء لجنة للتحقق من مدى انتشار العنف المنزلي وأسبابه، وتحصيص جناح للطوارئ في مستشفى المدينة لإيواء ضحايا الاغتصاب. كما أثنت اللجنة على سن قانون يوكل إلى خزانة الدولة مسؤولية دفع تعويضات إلى ضحايا العنف عن الأضرار، فضلاً عن تشكيل لجنة للرجال تستهدف توعيتهم بالمشاكل الناجمة عن السلوك المتسم بالعنف.

١١ - وشعرت اللجنة بالاغتراب إزاء اعتزام حكومة أيرلندا إبلاغ الجمهور دورياً بما يتم بشأن منهاج العمل.

١٢ - كما نظرت اللجنة بعين التقدير إلى تعيين أمين مظالم للأطفال للدعوة لحقوق الطفل والحفظ عليها.

١٣ - ولاحظت اللجنة بارتياح أن النساء يمثلن الآن ٥٠% في المائة من خريجي الجامعات.

#### جوانب القلق الرئيسية

١٤ - لاحظت اللجنة مع الأسف عدم شمول التقرير على أي إحصائيات وعدم التزام أيرلندا بالتوصية العامة رقم ٩، ولكنها لا حظت بعين التقدير البيانات الإضافية التي قدمت أثناء الإجابة على أسئلة اللجنة.

١٥ - وأعربت اللجنة عن قلق شديد لوجود انخفاض كبير فيما يتقادسه النساء من أجور بالمقارنة بما يتقادسه الرجال، ولأن هذا الانخفاض لا يرجع إلا إلى التمييز على أساس الجنس.

١٦ - وأشارت عن القلق أيضاً لأن نسبة الرجال الذين يتولون وظائف إدارية في القطاعين العام والخاص على السواء أعلى بكثير من نسبة النساء، وإن كان عدد النساء يفوق عدد الرجال في الوظائف التي لا تتطلب تدريباً مهنياً.

١٧ - ونظرت اللجنة بقلق إلى عدم توافر معلومات كافية عن مواد معينة من الاتفاقية، لا سيما المادة ١٢، التي تتناول الرعاية الصحية للنساء.

١٨ - وأعربت اللجنة عن الأسف لأن النساء الريفيات غالباً ما تكون فرص العمل التي توفر لهن خارج المنزل أقل من فرص الرجال أو النساء اللاتي يعيشن في الحضر.

#### الاقتراحات والتوصيات

١٩ - أوصت اللجنة بأن تقدم حكومة أيسلندا في التقارير الدورية القادمة معلومات كاملة عن كل مادة من مواد الاتفاقية.

٢٠ - وأوصت اللجنة بأن تتخذ الحكومة الخطوات الازمة لجعل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة قابلة للتنفيذ في محاكم أيسلندا.

٢١ - وأوصت اللجنة بأن تدرج مستقبلاً في التقارير الدورية إحصائيات مصنفة حسب نوع الجنس، وأن تمثل حكومة أيسلندا للتوصية العامة رقم ٩.

٢٢ - وأوصت اللجنة باتخاذ خطوات عاجلة لكافلة تقاضي المرأة أجوراً مماثلة أو متساوية للأجور التي يتتقاضاها الرجل في جميع مجالات العمل.

٢٣ - واقتصرت اللجنة اتخاذ تدابير في المستقبل لكافلة تعيين النساء في مناصب إدارية وكفالة حصولهن على أدوار قيادية في جميع مجالات العمل، ومن هذه التدابير، على سبيل المثال، اعتماد برامج للعمل الإيجابي لمصلحة المرأة.

٢٤ - واقتصرت اللجنة أن تتضمن التقارير القادمة تحليلات لأثر عمليات تقييم الوظائف.

٢٥ - لاحظت اللجنة اعتزام حكومة أيسلندا تحقيق توازن أكبر في المسؤوليات الأسرية عن طريق تنقيخ قانون إجازة الأمومة، ولكنها تقترح مع ذلك وضع آليات، إلى جانب إجازة الأمومة، لضمان مشاركة الرجال في رعاية الطفل والواجبات المنزلية، على أن يؤخذ في الاعتبار أن الرجال يعملون ساعات عمل أطول.

٢٦ - أوصت اللجنة باتخاذ خطوات لتصحيح الاختلال القائم بين الرجال والنساء في العمل بعض الوقت، على أن يؤخذ في الاعتبار أن النسبة المئوية للنساء اللاتي يمارسن العمل لبعض الوقت أكبر كثيراً من نسبة الرجال.

٢٧ - أوصت اللجنة باتخاذ خطوات لتعريف العاملين في مجال القضاء بالاتفاقية.

٢٨ - ورأت اللجنة أنه ينبغي الاطلاع بدراسات عن تقييم العمل غير المأجور بالنسبة للرجل والمرأة على السواء على الرغم من المبادرات التي اتخذت من قبل.

٢٩ - وأوصت اللجنة بتحسين وضع المرأة الريفية في جميع المجالات بما في ذلك فرص العمالة خارج المنزل.

— — — — —